

## سابعاً / صلاحيات مجلس الكلية (المعهد)

يمارس مجلس الكلية الصلاحيات الآتية لتسيير عمل الكلية و تحقيق اهدافها:-

### سابعاً / ١ : الصلاحيات العلمية

١. رسم سياسة الكلية بما ينسجم و السياسة العامة للجامعة و تحقيق رسالتها.
٢. اعداد خطط القبول للدراسات الاولى والعليا في اقسام الكلية.
٣. اعداد خطة البحث العلمي و التأليف و الترجمة لأقسام الكلية.
٤. التوصية باستحداث الأقسام أو الفروع العلمية أو دمجها أو إلغاؤها.
٥. التوصية باستحداث الدراسات العليا في الكلية.
٦. النظر في خطط الاقسام العلمية بشأن دعوة الاساتذة الزائرين والمؤتمرات والندوات العلمية والايادات والتفرغ العلمي والإعارات والإجازات داخل القطر وخارجه والتوصية بشأنها الى رئيس الجامعة لاستحصال الموافقة عليها.
٧. اقرار عناوين الرسائل و الاطاريح للدراسات العليا و الموافقة على تسمية المشرفين على طلبة الدراسات العليا و تسمية اعضاء لجان المناقشة.
٨. تسمية اعضاء لجان الامتحان الشامل لطلبة الدكتوراه.
٩. إعادة النظر بمناهج الدراسات العليا و الاولى بشكل دوري و توزيعها على المراحل الدراسية.
١٠. اقرار نتائج امتحانات الدراسات العليا و الاولى بعد رفعها من قبل الاقسام والفروع العلمية في الكلية.
١١. اقرار جداول الامتحانات النهائية بعد رفعها من الاقسام والفروع العلمية.
١٢. التوصية باقرار الترقية العلمية لعضو الهيئة التدريسية (مدرس و استاذ مساعد) و رفعها الى الجامعة لاصدار الامر الجامعي.
١٣. التوصية برفع معاملة ترقية عضو الهيئة التدريسية الى مرتبة الاستاذية الى اللجنة المركزية للترقيات العلمية في الجامعة والتي تتولى بدورها استكمال اجراءاتها القانونية ومن ثم رفعها الى رئيس الجامعة لعرضها على مجلس الجامعة.
١٤. الموافقة على تأجيل السنة الدراسية لطلبة الكلية بعد توفر المبررات المقنعة و المستندات المطلوبة للمرة الاولى ، و التوصية بشأن التأجيل للمرة الثانية.
١٥. الموافقة على التمديد الاول لطلبة الدراسات العليا (٦ ستة اشهر ) و بتوصية من مجلس القسم.
١٦. التوصية الى رئيس الجامعة بالموافقة على التمديد الثاني و الثالث لطلبة الدراسات العليا بناءً على اقتراح من مجلس القسم او الفرع العلمي في الكلية.
١٧. التوصية باستعارة خدمات اعضاء الهيئة التدريسية و المحاضرين للدراسات العليا حسب الحاجة و المدة التي تحددها الاقسام والفروع.
١٨. اقتراح عقد الاتفاقيات العلمية و الثقافية مع الكليات المناظرة داخل القطر و خارجه و رفعها الى الجامعة للمصادقة عليها.
١٩. التوصية الى رئيس الجامعة بمنح الشهادات العلمية للمتخرجين في الدراسات الاولى والعليا لكل الاختصاصات الموجودة في الجامعة.

### سابعاً / ٢ : الصلاحيات الادارية

١. اعداد ملاك الكلية للعام الدراسي القادم في النصف الثاني من السنة الدراسية الحالية في ضوء اقتراح العميد و مجالس الاقسام والفروع.
٢. الموافقة على تغيير عناوين الفنيين و الاداريين ضمن الملاك المصدق للكلية.
٣. إعادة النظر بملاك الكلية بصورة دورية.
٤. تشكيل لجان تساعد على اداء مهماته العلمية و الادارية و التربوية.
٥. فرض العقوبات الانضباطية على الطلبة.

٦. التوصية بمعاقبة التدريسيين والموظفين بأحدى العقوبات جراء مخالفتهم للقوانين و التعليمات النافذة.
٧. التوصية بإبطال العقوبات المفروضة على التدريسيين و الموظفين بعد استنفاد اغراضها.<sup>١</sup>
٨. التوصية بإحالة اي من منتسبي الكلية الى المحاكم المختصة نتيجة لمخالفتهم احكام القانون.
٩. التوصية بتمديد خدمة التدريسيين (استاذ ، استاذ مساعد) عند بلوغهم السن القانوني لمدة عام واحد وتجدد لثلاث مرات كحد اقصى.
١٠. الموافقة على قبول التقارير الطبية الصادرة من خارج العراق لمنتسبي الكلية كافة على ان تكون تلك التقارير مستوفية للضوابط و الاحكام الواردة في نظام الاجازات المرضية ذي الرقم ٧٦ لسنة ١٩٥٩ و تعديلاته.

#### سابعاً / ٣ : الصلاحيات المالية

١. اقتراح خطة الموازنة السنوية و خطة الاستيراد و الخطة الاستثمارية للكلية و رفعها الى رئيس الجامعة لتوحيدها مع خطط الكليات و المعاهد الاخرى و رفعها الى مجلس الجامعة للمصادقة عليها.
٢. التوصية للجامعة باقرار الحسابات الختامية للكلية.
٣. مراجعة تقرير ديوان الرقابة المالية الخاص بالكلية و مناقشته و ابداء الرأي في الملاحظات الواردة فيه.
٤. صلاحية توزيع التخصيصات المالية اللازمة بين الاقسام العلمية و بالتنسيق مع السادة رؤساء الأقسام العلمية.
٥. تخويل عميد الكلية أو المعهد بعض الصلاحيات